

بحار الأنوار

[59] هذه المشورة العاص بن وائل وامية وابي ابنا خلف، فقال قائل: كلا ما هذا لكم برأي، ولئن صنعتم ذلك ليتمنرن له الحدب الحميم، (1) والمولى الحليف، ثم ليأتين المواسم والشهر الحرم بالامن، فليتنز عن من انشوطتكم، (2) قولوا قولكم. فقال عتبة وشيبة وشركهما أبو سفيان، قالوا: فإنما نرى (3) أن نرحل بعيرا صعبا ونوثق محمدا عليه كتابا، ثم نقطع البعير بأطراف الرماح (4)، فيوشك أن يقطعه بين الدكادك إربا إربا، فقال صاحب رأيهم: إنكم لم تصنعوا بقولكم هذا شيئا، أرأيتم إن خلص به البعير سالما إلى بعض الافاريق فأخذ بقلوبهم بسحره وبيانه وطلاقه لسانه فصبا القوم إليه، واستجابت القبائل له قبيلة فليسرين (5) حينئذ إليكم بالكتائب والمقابر، فلتنهلكن كما هلكت أياد ومن كان قبلكم. قولوا قولكم، فقال له أبو جهل: لكن أرى (6) لكم أن تعمدوا إلى قبائلكم العشرة فتنتدوا من كل قبيلة منها رجلا نجدا، ثم تسلحوه حساما عصبا، وتمهد الفتية (7) حتى إذا غسل الليل وغور بيتوا (8) بابن أبي كبشة بياتها فيذهب دمه في قبائل قريش جميعا، فلا يستطيع بنو هاشم وبنو المطلب مناهضة قبائل قريش في صاحبهم، فيرضون حينئذ بالعقل منهم، فقال صاحب رأيهم: أصبت يا يا الحكم، ثم أقبل عليهم فقال: هذا الرأي، فلا تعدلن به رأيا، وأوكثوا في ذلك أفواهكم حتى _____ (1) في المصدر: لتسمعن هذا الحديث الحميم والمولى الحليف. (2) في المصدر: فلينتزعن من انشوطتكم إلى خلاصه (3) في المصدر: قال عتبة وشركه أبو سفيان: فإنما نرى. (4) في المصدر: ثم نقصع البعير بأطراف الرماح. (5) في المصدر: فيسرون. (6) في المصدر: لكنني أرى. (7) في نسخة: وتمهل الفتية. (8) أي، هجموا عليه ليلا. وفي المصدر: أتوا ابن أبي كبشة فقتلواه من يد رجل يضربه فيذهب دمه .